يكون داخل الصلوة او خارجها وفي روايه لهما اذا قال القاري غير المغضوب عليهم ولا الضالين
فقال من خلفه امين الحديث وقد تقدم حديث الدارقطني والحاكم بلفظ كان اذا فرغ من
قراة ام القران قال امين **حديث** ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرا في
صلوة الظهر في الركعتين الاولين في كل ركعة قدر ثلثين ايه وفي الاخريين قدر خمس عشرة ايه
وقال نصف ذلك وفي العصر في الركعتين الاوليين في كل ركعة قدر خمس عشرة ايه وفي الاخريين
قدر نصف ذلك • مسلم في صحيحه بهذا وفي لفظ له قدر قراة الم تنزيل بدل قدر ثلثين ايه
والمعنى واحد وقد وقع هذا الحديث في الاصل تبعا للغزالي تبعا للامام بلفظ قدر سبعين
ايه قال ابن الصلاح وهو وهم تسلسل وتوارد واعليه **حديث** ابي قتادة كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا فيقرا في الظهر والعصر في الركعتين الاوليين بفاتحة الكتاب
وسورتين وفي الركعتين الاخريين بفاتحة الكتاب ويسمعنا الايه احيانا وكان يطيل في الاولى ما لا
يطيل في الثانيه • ابو داود بهذا واصله في الصحيحين اتم منه وفيه ذكر الصبح وفيه ذكر
العصر ايضا • ولفظ البخاري كان يقرا في الظهر في الاوليين بام الكتاب وسورتين وفي الاخريين
بام الكتاب ويسمعنا الايه ويطول في الاولى ما لا يطيل في الثانيه وهكذا في العصر وهكذا في
الصبح وفي روايه لابي داود وظننا انه يريد بذلك يدرك الناس الركعة الاولى **قوله** اذا كنتم خلفي
فلا تقروا الا بفاتحه الكتاب تقدم من حديث عباده بن الصامت **قوله** ولهذا الحديث سبب
وهو ان اعرابيا راسل النبي صلى الله عليه وسلم في قراة والشمس وضحاها فتعسرت عليه القراة
فلما تحلل من صلاته قال ذلك • لم اجده هكذا وروى الدارقطني من حديث عمران بن حصين
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس ورجل خلفه فلما فرغ قال من الذي خالجني سورة
كذا فنهاهم عن القراة خلف الامام وعند مسلم في صحيحه هذه السورة سبح اسم ربك الاعلى
ولم يذكر فنهاهم عن ذلك بل قال فيه قال شعبه قلت لقتاده كانه كرهه قال لو كرهه
لنهى عنه قال البيهقي وهذا يدل على خطا الروايه الاولى **قوله** يستحب ان يقرا في الركعة الاولى
من صبح يوم الجمعه الم تنزيل السجده وهل اتى على الانسان **قلت** فيه حديثان صحيحان حديث
ابي هريره اخرجه البخاري وحديث ابن عباس اخرجه مسلم **قوله** ويستحب للقاري في الصلوة
وخارجها ان يسال الرحمة اذا مر بايه رحمه وان يتعوذ اذا مر بايه العذاب في هذا حديث
رواه اصحاب السنن من حديث حذيفه والبيهقي نحوه من حديث عايشه **قوله** يقال
انه ورد في الخبر انه صلى الله عليه وسلم كان ينحني حتى تنال راحتاه ركبتيه • البخاري
وابو داود وابن خزيمه وابن حبان في حديث ابي حميد واذا ركع امكن يديه من ركبتيه ثم هصر
ظهره • لفظ البخاري ولابي داود ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ثم يعتدل فلا ينصب
راسه ولا يقنعه وله طرق عنده والفاظ والاشبه بما ذكر المصنف ما اخرجه ابن حبان
في صحيحه من طريق طلحة بن مصرف عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للانصاري
اذا ركعت فدع راحتيك على ركبتيك ثم فرج بين اصابعك ثم امكن حتى ياخذ كل عضو ماخذه
حديث ابي هريره في قصه المسي صلوته تقدم اول الباب • وروى اصحاب السنن والدارقطني
وصححه من طريق ابي معمر عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تجزي صلوة لا يقيم

الرجل

الرجل فيها ظهره في الركوع والسجود **حديث** روى انه صلى الله عليه وسلم كان يستوي ظهره في
الركوع حتى لو صب الما على ظهره لاستمسك • ابن ماجه من حديث راشد بن سعد سمعت
وابصه بن معبد نحوه وسياتي وفيه طلحه بن زيد نسبه احمد وعلي ابن المديني الى الوضع
ورواه الطبراني من هذا الوجه الا انه قال عن راشد عن ابي راشد ورواه ابو داود في مراسيله من
حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى ووصله احمد في مسنده عنه عن علي وذكره الدارقطني في
العلل عنه عن البرا ورجح ابو حاتم المرسل ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابي مسعود
عقبه بن عمرو ومن حديث ابي برزه الاسلمي واسناد كل منهما حسن ومن حديث انس وابن
عباس واسناد كل منهما ضعيف وعزاه القاضي حسين في تعليقه لروايه عايشه ولم اره من
حديثها **قلت** معناه عند مسلم من حديثها كان اذا ركع لم يشخص راسه ولم يصوبه ولكن
بين ذلك وقد تقدم معنى هذا من حديث ابي حميد **قوله** روى انه صلى الله عليه وسلم
نهى عن التدبيح في الصلوة وفي روايه نهى ان يدبح الرجل في الركوع كما يدبح الحمار • الدارقطني
من حديث الحرث عن علي ومن حديث ابي برده عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي
اني ارضى لك ما ارضى واكره لك ما اكره لنفسي لا تقرا القران وانت جنب ولا وانت راكع ولا وانت
ساجد ولا تصلي وانت عاقص شعرك ولا تدبح تدبيح الحمار وفيه ابو نعيم النخعي وهو كذاب
ورواه الدارقطني من وجه اخر عن ابي سعيد الخدري قال اراه رفعه اذا ركع احدكم فلا يدبح
كما يدبح الحمار لكن ليقم صلبه وفي اسناده ابو سفيان طريف بن شهاب وهو ضعيف وذكره
ابو عبيد في غريب الحديث باللفظ الثاني سوا وروى ابن ماجه من حديث وابصه بن معبد رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وكان اذا ركع سوى ظهره حتى لو صب عليه الما لاستقر وقد
تقدم **تنبيه** التدبيح بالدال المهمله قاله الجوهري وقال الهروي في غريبه يقال بالمعجمه وهو
بالمهمله اعرف اي يطاطي راسه في الركوع حتى يكون اخفض من ظهره وروى بالخا المعجمه ففي
الصحاح في دخ بالمعجمه دخ يدخ اذا اقبب ظهره وطاطا راسه بالحا والخا جميعا عن ابي
عمرو وابن الاعرابي والله اعلم **حديث** انه صلى الله عليه وسلم كان يمسك راحته على ركبتيه في
الركوع كالقابض عليهما ويفرج بين اصابعه • ابو داود في حديث ابي حميد وقد تقدم **حديث**
كان يجافي مرفقيه عن جنبيه في الركوع • ابو داود في حديث ابي حميد ولفظه ثم ركع فوضع يديه
على ركبتيه كالقابض عليهما ووتر يديه فتجافى عن جنبيه ورواه ابن خزيمه بلفظ ونحى يديه عن
جنبيه وللبخاري عن عبد الله بن بحينه كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو ابطاه **قوله**
والمراه لا تجافي روى ابو داود في المراسيل عن يزيد بن ابي حبيب انه صلى الله عليه وسلم مر على
امراتين تصليان فقال اذا سجدتما فضما بعض اللحم الى الارض فان المراه في ذلك ليست
كالرجل ورواه البيهقي من طريقين موصولين لكن في كل منهما متروك **حديث** ابن مسعود كان
يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود • الترمذي وزاد فيه وابو بكر وعمر ورواه احمد والنساي
نحوه ورواه ابن خزيمه من حديث ابي هريره واصله في الصحيحين بلفظ يكبر حين يقوم ثم يكبر حين
يركع الحديث وفي روايه يكبر كلما رفع ووضع ولهما عن علي نحوه وعن ابن عباس نحوه للبخاري **حديث**
التكبير جزم تقدم في اول الباب **حديث** رفع اليدين حذو المنكبين عند الركوع والرفع

Copyright © ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)